**نتائج الحكم الأوَّليّ الصادر عن محكمة العدل الدولية بدعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل**

05-02-2024 | 00:00 **المصدر**: "النهار"

* **شارك على**
* [fb](javascript:;)
* [tw](javascript:;)
* [whatsapp](https://api.whatsapp.com/send?phone=&text=%d9%86%d8%aa%d8%a7%d8%a6%d8%ac+%d8%a7%d9%84%d8%ad%d9%83%d9%85+%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%88%d9%91%d9%8e%d9%84%d9%8a%d9%91+%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1+%d8%b9%d9%86+%d9%85%d8%ad%d9%83%d9%85%d8%a9+%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%af%d9%84+%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a%d8%a9+%0a%d8%a8%d8%af%d8%b9%d9%88%d9%89+%d8%ac%d9%86%d9%88%d8%a8+%d8%a3%d9%81%d8%b1%d9%8a%d9%82%d9%8a%d8%a7+%d8%b6%d8%af+%d8%a5%d8%b3%d8%b1%d8%a7%d8%a6%d9%8a%d9%84%20https%3a%2f%2fwww.annahar.com%2f304220)
* [telegram](https://telegram.me/share/url?url=https%3a%2f%2fwww.annahar.com%2f304220&text=%d9%86%d8%aa%d8%a7%d8%a6%d8%ac+%d8%a7%d9%84%d8%ad%d9%83%d9%85+%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%88%d9%91%d9%8e%d9%84%d9%8a%d9%91+%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1+%d8%b9%d9%86+%d9%85%d8%ad%d9%83%d9%85%d8%a9+%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%af%d9%84+%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a%d8%a9+%0a%d8%a8%d8%af%d8%b9%d9%88%d9%89+%d8%ac%d9%86%d9%88%d8%a8+%d8%a3%d9%81%d8%b1%d9%8a%d9%82%d9%8a%d8%a7+%d8%b6%d8%af+%d8%a5%d8%b3%d8%b1%d8%a7%d8%a6%d9%8a%d9%84)
* [messenger](javascript:;)
* [linkedIn](javascript:;)

**محكمة العدل الدولية.**

[**A+**](javascript:zoomText(2);)[**A-**](javascript:zoomText(-2);)

**الدكتور الياس ب. باسيل\***

**0 seconds of 14 secondsVolume 0%**

‏سينتهي هذا الإعلان خلال 14

أصدرت [#محكمة العدل الدولية](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d9%85%d8%ad%d9%83%d9%85%d8%a9+%d8%a7%d9%84%d8%b9%d8%af%d9%84+%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%88%d9%84%d9%8a%d8%a9) ("International Court of Justice") في 26 كانون الثاني 2024 حكماً أوّلياً ("الحكم الأوّلي") بدعوى [#جنوب أفريقيا](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%ac%d9%86%d9%88%d8%a8+%d8%a3%d9%81%d8%b1%d9%8a%d9%82%d9%8a%d8%a7) ضد [#إسرائيل](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%a5%d8%b3%d8%b1%d8%a7%d8%a6%d9%8a%d9%84)، قَضَى بأن تُنَفذ إسرائيل ستة أوامر موقتة تسبق الحكم النهائي بالدعوى الذي لن يصدر قبل اختتام المحاكمة التي قد تدوم إجراءاتها لسنوات، كما العادة في الدعاوى الدولية.  
  
تتلخص الأوامر التنفيذية الخمسة الأولى من الحكم الأوّلي بأن تُطبّق إسرائيل معاهدة منع الإبادة الجماعية لسنة 1948مانعةً جيشها من كسرِ التزاماتها بموجبِها، وهي عضوٌ كاملٌ فيها منذ سنة 1950، وأن تلاحق قضائياً من يخرقها وأن تُحافظ على الأدلّة التي يحتاج اليها الحُكم النهائي. أمّا الأمر التنفيذي السادس، فيُجبر إسرائيل على تقديم تقرير حول تطبيقها الأوامر التنفيذية الخمسة الأولى خلال شهر من تاريخ الحكم الأَوّلي هذا.  
  
يقع الجوهر إذاً في الأمر التنفيذي السادس من الحُكم الأوّلي، وهو سيكون أعظَم تأثيراً على إسرائيل من الحكم الموقَّت الذي كانت قد طلبتهُ جنوب أفريقيا، أي الوقف الفوري لإطلاق النار في غزَّة وما يتعلق بذلك من إجراءات.  
  
تتضمن سلطة محكمة العدل الدولية ("المحكمة") البتّ بدعاوى الإبادة الجماعية بحسبِ تعريف هذه الجريمة في "معاهدة تفادي ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية" (1948) (Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide) ("المعاهدة")، والتي تشمل حُكماً كل الدول الاعضاء في منظمة الأمم المتحدة. وذلك جزء من اختصاص المحكمة الأوسع الذي يسمح لها ببتِّ النزاعات بين الدول وليس ضد الأفراد أو في ما بينهُم. وقد ادَّعت جنوب أفريقيا على إسرائيل أمام المحكمة طالبةً أمراً إبتدائياً موقتاً وفَورياً بهدفِ الحدّ من الضرر الماثل والمتمادي وغير القابل للإصلاح الذي اعتبر أن إسرائيل ما زالت تنزلُه بفلسطينيي غزَّة منذ بُعَيد 7 تشرين الأول 2023 في معرضِ نيتِها إبادتهم جماعياً. وذلك يتضمن، بنصِّ المعاهدة، الأذية الجسدية والحياتية على أشكالها إذا ما هدفت إلى "تدمير" شعب أو مجموعة عرقية أو دينية كلّياً أو جزئياً.  
  
وافقت المحكمة على جوهر طلب جنوب أفريقيا لأنّ ما قدمتهُ من براهين وحجج شكَّل برأي أربعة عشر من القضاة الأصيلين الخمسة عشر، أرجحيةً أوّلِية ولو غير باتَّة نهائياً وقطعياً لغرض الحكم النهائي، بأنّ نية إسرائيل انعقدت فعلاً على إبادة فلسطينيي غزَّة جماعياً بحسبِ منطوق المعاهدة. ولكنها لم تحكُم على إسرائيل بوقف النار الفوري كما طلبت جنوب أفريقيا، بل صاغَت حكماً أولياً تَضَمّنَ الأوامر التنفيذية الستة أعلاه.  
  
لم يعارض الحُكم الأوّلي هذا سوى قاضية أصيلة واحدة لاقتناعها بعدم اختصاص المحكمة، إذ برأيِها لم تَثْبُت نِية إسرائيل الإبادية. كما عارضهُ جزئياً القاضي الإضافي الموقت ("ad hoc") الذي زادتهُ إسرائيل بموجب ما تسمح بهِ المعاهدة لأطراف النزاع، وإنْ كان وافق على اثنين من الأوامر التنفيذية الخمسة الأولى، وهما أن تجتهِد إسرائيل بمناهضة التحريض على الإبادة الجماعية (الثالث) وأن تُحسِّن فوراً من إجراءات إدخال الإغاثة الإنسانية إلى غزّة (الرابع).  
إرتكزت المحكمة في حكمِها الأوّلي على عنف جيش إسرائيل المتمادي والخسائر الفادحة لدى المدنيين الفلسطينيين، مُرجحةً نية إسرائيل الإبادية لأنَّ الجيش الإسرائيلي نَفّذَ بالأفعال مضمون أقوال مسؤوليه ذات الطابع العنصري والشامل لكل سكّان غزَّة من الفلسطينيين من دون تمييز.  
  
وذكرت المحكمة في هذا السياق تحميل اسرائيل المدنيين الفلسطينيين مسؤولية عدم التصدي لـ"حماس" ونَعْت وزير دفاعها لهم بالحيوانات البشرية في سياق أمرِه الجيش بقطعِ الغذاء والدواء والوقود عنهم جميعاً من دون تفريق ما بين المدنيين ومقاتلي "حماس" في هذا الإِجراء.  
  
كما ارتكزت المحكمة على تقارير الأمين العام للأمم المتحدة ورؤساء مؤسساتها الإغاثية المتواترة التي تصِف الأوضاع المأسوية للفلسطينيين في غزَّة، وتُشير إلى تجاهل إسرائيل لها.  
أمّا نتائج الحُكم الأوّلي الأهَمّ، فتبقى سياسية لا قضائية، إذ إن جوهر النزاع بين إسرائيل والفلسطينيين سياسي بامتياز ويتعلق بأحقِّية السيطرة على أرض فلسطين كلياً أو جزئياً. (راجع مثلاً مقالي بعنوان "فشل حلّ الدولتين وتفاعل الولايات المتحدة الأميركية الإستراتيجي معه" المنشور في عدد جريدة "النهار" اللبنانية بتاريخ 23 تشرين الأول 2023).  
  
سياسياً، تملك إسرائيل ثلاثة خيارات حيال الحُكم الأوّلي هذا، هي أن تُنَفذ جميع الأوامر الستة التنفيذية الواردة فيه، أو بعضها، أو أن ترفضه كاملاً.  
  
ترتبط الخيارات أعلاه بمصالح الرعيل السياسي الحاكم في إسرائيل من ناحيتين هما: داخلياً انعكاس ذلك على الناخبين الإسرائيليين في تقرير مصير حكومة نتنياهو ومن سيخلفها. وخارجياً، بانعكاسها على الناخبين في دول الغرب الداعمة إجمالاً لإسرائيل، وبالأخصّ لدى الناخبين من الشباب والأقليات العرقية في الولايات المتحدة الأميركية تمهيداً لانتخابات الرئاسة والكونغرس الفيديرالي في خريف السنة الجارية. (راجع مثلاً مقالي بعنوان "مآل عملية طوفان الأقصى والرد الإسرائيلي عليها، تكتياً واستراتيجياً" المنشور في عدد جريدة "النهار" اللبنانية الصادر بتاريخ 18 تشرين الأول 2023).  
  
خارجياً، إذا رفضت اسرائيل كلياً او جزئياً الإمتثال لما أمرتها بهِ محكمة العدل الدولية، وهذا مرجح بناءً على تصريحات نتنياهو ومتابعة جيشِها لنسقِهِ الحربي ذاته في الميدان منذُ صدورِ الحُكم الأوّلي، فستتوالى النتائج السلبية على إسرائيل بسبب تراجع دعم الولايات المتحدة الأميركية والغرب لها تحت ضغط الرأي العام هناك.  
  
مثلاً لا حصراً، قد تتوانى الولايات المتحدة الأميركية تحت ضغط ناخبيها قُبَيل انتخابات خريف 2024، عن استعمال حقّ النقض ("veto prerogative") في مجلس الأمن الدولي متى رفعت جنوب أفريقيا (أو غيرها من الدول)، عدم امتثال إسرائيل له للحصول على أمرٍ ملزم التنفيذ، ولو تحت الفصل السادس لا السابع. كما سيؤدي عدم امتثال إسرائيل لرفع العديد من الدعاوى ضد سياسييها وقادة جيشها في محكمةٍ أُخرى هي المحكمة الجنائية الدولية ("International Criminal Court")، التي يجيز نظام روما الأساسي ("Rome Statute") لها مقاضاة الأفراد بجرائم الحرب والجرائم المهددة للإنسانية، ومنها أفعال الإبادة الجماعية. كما سيزداد عدد الأحكام ضد هؤلاء في المحاكم الغربية المحلية تبعاً للولاية العالمية ("extraterritorial jurisdiction") على الجرائم المعادية للإنسانية التي تسمح بها قوانين العديد منها.  
  
أما المفعول الخارجي الأبعد مدًى لعدم امتثال إسرائيل المُرَجح للحكم الأوّلي، فسيكون تسريع انفكاك الولايات المتحدة الأميركية والغرب عموماً عن التحيّز الحاد في دعم إسرائيل، ولو بشكلٍ متدرجٍ. (راجع مثلاً مقالي بعنوان "تراجع حاجة الغرب لإسرائيل على ضوء كلفةِ [دعمِها] المتصاعدة" المنشور في عدد جريدة "النهار" اللبنانية الصادر بتاريخ 13 تشرين الثاني 2023).  
إذاً، إعطاء محكمة العدل الدولية مهلة لإسرائيل لكتابة تقرير عن تنفيذها الحكم الأوّلي، ليس سوى إعطائها حبلاً لتشنق به حكومة بنيامين نتنياهو، أو ما هو أخطر عليها، إذ إنّ التقرير سيُدين إسرائيل مهما كتبَت فيه سواء أنكرت نيتها بإبادة الفلسطينيين جماعياً ولم تكبح جيشها، او كبحَتْهُ فاعترفت ضمناً بافتئاتِها على المعاهدة قبل ذلك، مما في الحالتَيْن سيُضعف حجة اسرائيل أكثر خلال باقي إجراءات المحاكمة وصولاً الى الحكم النهائي.  
  
أمّا داخلياً، فإذا ما كَبَحَ نتنياهو الجيش كما أمرت المحكمة في الأوامر التنفيذية الخمسة الأولى من الحكم الأوّلي، فسيسحب نواب أحزاب المستوطنين في الكنيست ثقتهم بحكومته ليسقطوها. وذلك سيؤدي إلى تكليف بِني غانتس تشكيل الحكومة التالية، كما تُشير الإستطلاعات، من دون تمثيل تلك الاحزاب في وزاراتها كما هي الحال اليوم في حكومة نتنياهو بوجود بِن غفير وسموتريتش في وزارتَي الأمن والمال الأساسيتَين لتوسيع الإستيطان على حساب الفلسطينيين.  
  
باختصار، ضربت المحكمة الدولية إسرائيل بحكمِها الأوّلي الصادر في 26 كانون الثاني 2024 ضربة مزدوجة، قضائية وسياسية، إذ ستُسَرِّع هذه الضربة على الأرجح وفي المدى القريب، بإسقاط حكومة نتنياهو بسحب أحزاب أقصى اليمين ثقتها النيابية منها، مما سيُخرج هذه الأحزاب من خليفتِها أيضاً. كما أنَّ عدم امتثال إسرائيل لبعضِ أجزاءِ الحكم الأوّلي التنفيذية كما هو مُرجّح، سيزيد من احتمال أن تُدين محكمة العدل الدولية إسرائيل بجريمة الإبادة في حكمِها النهائي لاحقاً. وعدم الإمتثال هذا سيُضاعف الإحتمال بأن يَصْدُر قرار أو أكثر عن مجلس الأمن ضد إسرائيل في المديَين المتوسط والبعيد، بتمنُّع الولايات المتحدة الأميركية عن استعمال حقّ النقض، كما دأبت لحماية اسرائيل. كذلك، والأخطر على اسرائيل في المدى الأبعد، سيُسَرِّع عدم امتثال إسرائيل للحكم الأوّلي كاملاً، بتراجع دعم الولايات المتحدة والغرب لها تماهياً مع ازدياد مناهضة ناخبي تِلكَ الدوَل.  
  
**\*محامٍ سابق في الولايات المتحدة الأميركية**